

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٠٨ لسنة ٢٠١٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ فى شأن الأراضى الصحراوية ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأموال

الدولة الخاصة ؛

وعلى قانون البيئة رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد المناطق الاستراتيجية

ذات الأهمية العسكرية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطنى لتخطيط

استخدامات أراضى الدولة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد استخدامات أراضى

الدولة حتى عام ٢٠١٧ ؛

وعلى ما عرضه المركز الوطنى لتخطيط استخدامات أراضى الدولة ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرار:**(المادة الاولى)**

ووفق على إعادة تخصيص مساحة ١٥٠ فداناً تعادل ٢٦٢٩٨٧٧ م^٢ من الأراضى المملوكة للدولة ملكية خاصة وفقاً للخريطة والإحداثيات المرفقة لصالح وزارة الداخلية لاستخدامها فى إنشاء مجمع خدمات شرطية لتدريب قوات الأمن .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .


صدر برئاسة الجمهورية فى ١٢ جمادى الآخرة سنة ١٤٣٧هـ

(الموافق ٢١ مارس سنة ٢٠١٦ م) .

عبد الفتاح السيسى



لجنة ترسيم القرار الجمهوري
 مكتب وزارة الداخلية العامة لإقامة إدارة إسطنبول وتدريب
 وتكوين فريق شباب التجهيز - سوحاج



مركز ومخططات
 دائرة إسطنبول
 سلطة القرار الجمهوري